

## أ.د. علي الشبل | شرح شروط الصلاة وأركانها وواجباتها (3)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اللهم لا علمنا الا ما علمتنا  
علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا - 00:00:00

وزدنا علما وعملا صالحين يا عفو يا كريم اما بعد فهذا المجلس الثاني في مدارسة شروط واركان الصلاة ما يتعلق بها حيث سبق لنا  
في المجلس السابق تنبئه على شروط الصلاة تسعه - 00:00:26  
واركانها الاربعة عشر ومبطلاتها وواجباتها واياكم الى الكلام في الوضوء واركانه كم؟ ستة انتهينا منها نعم قبل ان نبدأ لأن  
الاخوة لهم رأي في هذا الكتاب هذا بالمشي للصلاه - 00:00:53

ورغبة في ان يبدلوه ويستبدلوا بغيره وانا اشاروكم وش تقتربون فاشيروا علي بما تقتربونه ان نواصل فيه نكمله على جهة  
التعليق المختصر او نستبدل به بغيره الرأي ما ترون وكما قالت ملكة سبا افتوني في رأيي - 00:01:30  
ما كنت قاطعة امرا وش رايكم الرحمن صوما فلن اكلم اليوم انسياها تأملوا حتى ننتهي ونعيد المشاورة ترى مرة اخرى. نعم بسم  
الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن سار على نهجه واقتفي اثره الى يوم الدين اما  
بعد اللهم علمنا - 00:02:07

انما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وهدى وثقا وصلاحا يا ارحم الراحمين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال  
الامام المجدد رحمة الله تعالى في رسالة شروط الصلاة واركانها وواجباتها شروط الوضوء خمسة ماء طهور وكون الرجل مسلما -  
00:02:42

وعدم المانع ووصول الماء الى البشرة ودخول الوقت في دائم الحدث. نعم الشرط هو ما يلزم من وجوده الوجود ولا يلزم من عدمه  
العدم ولا وجود لذاته هكذا يعبر علماء الاصول رحمة الله - 00:03:02

في معاني الشروط والشروط في العبادات سابقة لها ومتصلة في ادائها يعني انه لابد في الشرط ان يكون متقدما على العبادة وملازما  
لها ينتهي من الشرط بالفراغ من العبادة فمثلا - 00:03:27

الماء الطهور فلا بد ان يستمر هذا الشرط بالطهارة بالماء قبل العبادة والى ان يسلم منها فهذا هو معنى الشرط والعبادات كلها انبأ  
على شروط وتكثر هذه الشروط بحسب استنباط ادلتها - 00:03:55

الشرعية وهذه هي وظيفة العلماء رحمة الله والوضوء لا يصح الا ان يكون بالماء فان عدم الماء او عجز عن استعماله اما لمرض واما  
لحبس واما لقلة هذا الماء جاز - 00:04:25

الانتقال الى بدله وهو التيمم كما قلنا ان الاستنجاء بالماء والاستجمار بغير الماء الحصى والاستجمار بالمناديل وبالتراب وبالخشب الا  
ما استثناه الشارع ما الذي استثناه الشارع من ذلك رجوع الدابة - 00:04:51

مأكولة اللحم او غير مأكولة اللحم. لان الرجع الذي هو البعر والروث ان كان من مأكولة اللحم فلا يصح في نهي النبي صلى الله عليه  
وسلم عن ذلك ولا انه طعام - 00:05:25

لبهائم اخواننا من الجن المسلمين واما رجوع الدابة غير مأكولة في اللحم كالقطط والكلاب والثعال والسباع فهو نجسه والنجس لا  
ينقي ولا يستطيع به الثاني العظم فان العظم لا يصح - 00:05:44

تتجي به لانه طعام لاخواننا من الجن بنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الاستنجاء بعظام وما سوى ذلك ويصح الاستجمار به. اما

الوضوء فهو متعلق باستعمال الماء وهذا الماء المتوسط به لابد فيه من - 00:06:14

خمسة شروط الشرط الاول ان يكون الماء طهورا وهذا بناء على ما عند الفقهاء فانهم قسموا المياه الى كم قسمها الى ثلاثة الفقهاء ومنهم اصحابنا الحنابلة رحم الله الجميع قسموا المياه - 00:06:44

الى اقسام ثلاثة طهور وهو الطاهر في نفسه المطهر لغيره والقسم الثاني الماء الطاهر وهو الماء الطاهر في نفسه الذي لا يظهر غيره والنوع الثالث هو الماء النجس الماء النجس - 00:07:07

وهو الذي خلطته النجاسة فغيرت احد اوصافه الثلاثة وكان قليلا شيخ الاسلام ابن تيمية ورواية في المذهب والذي عليها اهل التحقيق تقسيم الماء الى طهور والنجس سقط بتقسيمهما القسم الثاني وهو الماء الطاهر - 00:07:32

فان الماء اذا بقى على اسمه اذا بقي الماء على اسمه ماء فاما ان يكون طهورا واما ان يكون نجسا فان تغير عن اسمه كأن ينتقل من اسم الماء الى اسم الشاهي - 00:08:00

اول مرج او العصير او الحليب وهنا انتقل اسمه من اسم الماء الى اسم اخر وان كان الماء يمثل اكثر نسبة العصير مثلا والشاهي يكاد يبلغ الماء تسعين بالمائة منه - 00:08:19

هنا انتقل اسمه من كونه ما الى اسم اخر وصحت القسمة انها ايضانها جسمان ماء طهور وماء نجس الماء لابد ان يكون طهورا وهو طاهر في نفسه مطهر لغيره - 00:08:44

فان لاقى هذا الماء النجاسة فننتظر فيه في صيته وننظر في كثرته فان كان الماء كثيرا وهو ما زاد عن القلتين فانه ولو لاقى النجاسة فلا تؤثروا فيه لما جاء في الحديث المروي من غير وجهه - 00:09:10

ان الماء طهور لا ينجسه شيء واذا بلغ الماء القلتين لم يحمل الخبث اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث الحالة الثانية ان يكون الماء قليلا دون القلتين والقلتين تقديريتان - 00:09:35

وهما ما يعادل قرتين من قرب الماء او تنتكتين يوم الناس يشيلون الماء على اكتوفهم كما نقص عن القلتين فهذا الماء والحالة هذه اذا لاقى النجاسة فان غيرت احد اوصافه الثلاثة لونه بالنجلة - 00:10:00

او ريحه بالنجلة او طعمه بالنجلة فان هذا الماء نجس لا يجوز ان يتوضأ به وهذا هو الشرط المنصوص عنه هنا في قوله الماء الطهور الشرط الثاني كون الرجل مسلما مميزا ان هذا المتوسط يكون مسلما - 00:10:28

ويكون مميزا خرج بالاسلام الكافر فان الكافر لو اغتسل بالماء ما هو بتوضأ لا ينفعه ذلك لانه حال وضوئه لم يكن مسلما وبالتالي صلاته تصح وهو على غير الاسلام لا تصح - 00:10:53

وغير المسلم نوعان كافر اصلي على اي ملة كان من ملة الكفر ان يكون يهوديا او نصراانيا او مجوسيا او وثنيا ومنهم الملاحدة هذا الكافر الاصلي فلا يصح وضوئه ولا استعماله الماء بل ولا صلاته - 00:11:16

حتى يدخل في دين الله ودخوله في دين الله بماذا بشهادة التوحيد النوع الثاني من الكافرين الكافر المرتد الكافر المرتد وهو الذي كان مسلما ثم اتى ناقضا من نواقض الدين - 00:11:43

من نواقض الایمان من نواقض الاسلام بارتكابه ووقوعه في هذا الناظر يكون كافرا مرتدا ومن امثلة هؤلاء المسلمين الذي صدق بالسحره والكهنة هذا مرتد او صدق مدعى علم الغيب هذا مرتد - 00:12:10

او مسلم ترك الصلاة هذا مرتد او سب الله او سب رسوله او ذبح لغير الله او سجد سجدة عبادة لغير الله هذا مرتد ويبقى له حكم الردة حتى يترك ما اوجب رده - 00:12:39

حتى يدع هذا الناظر الذي اوجب رده فلا بد من استعمال هذا الماء من كون المستعمل له مسلما قال مميزا من المميز هو الصغير الذي بلغ حد التمييز ولم يبلغ - 00:13:03

تكليف والتکلیف في الاسلام يكون بماذا للبلوغ او للبلوغ وعلماته ثلاثة للرجال واربع في حق النساء للرجال يكون البلوغ باخراج المني دفقا بشهوة ولذة ثانية ان ينبت الرجل والمرأة شعر العانة - 00:13:26

وهو ذلكم الشعر الخشن الذي ينبع في القبل ثالثا وهو الحد الأعلى للبلوغ ان يبلغ الذكر او الانثى خمسة عشرة سنة تزيد المرأة بأمر رابع وهو ان ينزل عليها دم الجبنة - [00:13:58](#)

والطبيعة المسمة العذر والحيض يسمى الان بالدورة الشهرية هذا هذه هي علامات البلوغ الوضوء من شروطه ان يكون مستعمله مسلما مميزا والمميز هو الصغير الذي يميز بين الاشياء ولم يبلغ - [00:14:23](#)

وغالب سن التمييز يبدأ من السابعة يستدل لها في حديث النبي صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلة لسبعين واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع الذي يؤمر بالصلة هو المميز - [00:14:50](#)

والفقهاء رحمهم الله ذكرروا التمييز في غير موضع منها هذا الموضع في شروط الوضوء فانه لا يصح ان يومهم طفل غير مميز وما دون السابعة في الغالب غير مميز - [00:15:16](#)

ولو كان يحفظ وكذلك في تصرفات البيع والشراء والكراء اللي هي الايجار والرهن اذا كان المتصرف بها مميزا مأذونا له وفي قوله الشرط الثاني من شروط الوضوء كونه مسلما مميزا - [00:15:39](#)

ظهرت شيئاً في هذا الزمان انفجست في الانهزامية وفي الضعف وفي تمييع واذابة الولاء والبراء فقالوا لا نسمي غير المسلم كافر نقول مسلم وغير مسلم وللاسف الشديد ان هذه الدعاية - [00:16:05](#)

وهذه الدعوة يقول بها بعض المنتسبين للعلم لا عن قناعة ولكن عن محارة لغيرهم او على باب اذكري عند ربك وهذا من ضعفهم العلم وضعفهم في فهم التوحيد وقلة درسهم له - [00:16:34](#)

ومن توهينهم قاعدة التوحيد الرئيسة وهي قاعدة الولاء والبراء الله جل وعلا يقول هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم ايش ها ومنكم مسلم والله الذي سمي قسيم المسلمين كافرا كيف يأتي - [00:17:06](#)

ضعيف في علمه مضطرب في منهجه مقصري في فهم التوحيد وعقيدته يقول لا نسميهم غير المسلمين لماذا لئلا يتهم في هذه التهم التي تفصل وتلبس على المسلمين بأنه ارهابي بأنه متطرف - [00:17:31](#)

بانه متشدد وجراء ذلك المؤمن لا يجامل في دين الله ولا يجامل على حساب عقيدته وايمانه ومن اعظم هذه الامور امر الولاء لله ولدينه وللمؤمنين والبراءة من اعداء الله وكفرهم والكافرين - [00:17:56](#)

ومن فروع هذه ما ينددن حوله من مسألة دار الحرب ودار الاسلام و منهم من يعييб الفقهاء بمثل هذا التقسيم هذا الجهل الجهل يأتي باعظم من ذلك هذا التقسيم ان من بنى على الادلة الشرعية - [00:18:29](#)

باستمدادها وفي احكامها لكن من ضعف عن تحصيل الفقه وتحصيل العلم رجع على الفقه وعلى العلم باللوم واللامامة وهذه طبيعة من عجز عن شيء لامه على مبدأ تفعيل حامظة تعرفون هذا - [00:18:52](#)

هذا الثعلب يبي يقطف من العنبر وعجز يحاولوا عجز درجها ما حصل قال تفعل حامضة لانه عجز عن اكلها وهكذا العلم والفقه من عجز عن تحصيله ذهب يعود عليه باللامامة - [00:19:14](#)

المشعرة لماذا؟ بتوهين هذا العلم وهو في الحقيقة انما يوهن نفسه ويضعفها كناطح رأسه بالجبل فما اوهنه ولكن اوهن رأسه اذا المستعمل لهذا الماء في الماء في الوضوء لابد ان يكون مسلما مميزا - [00:19:38](#)

هل يمكن ان يصوم الانسان عن الجوال وعن الواتساب ولا ما يمكن او الادمان يبلغ بالانسان حتى يشتغل به في كل وقت نرى من اخواننا في مجالس العلم من لا يصبر على الواتساب - [00:20:05](#)

بل في الصلاة مجرد ما يسلم الامام صلاة فرض او نوافل كقيام رمضان الا وهو مظهر الجوال يفتش في الواتس اب هذه مرحلة ادمان حتى من بعض طلبة العلم والطبيبين - [00:20:22](#)

هذا نقص في فهمه وفي ادراكه وفي عمله الشرط الثالث من شروط الوضوء عدم المانع عدم المانع من استعمال الماء من الموانع المرض من الموانع الحبس من الموانع ايضا ان يكون الماء مغصوبا - [00:20:43](#)

فهذا شرط فقد يوجد الماء ومستعمله مسلم لكن هناك مانع له من استعماله اما انه مريض في نفسه كامرااظ الدرجة الثالثة والرابعة

والخامسة من درجات الحرائق لا يتحمل صاحبها استعمال الماء هذا مانع - [00:21:15](#)

او يكون محبوساً ما عنده الا الماء اللي يشربه او يكون في الخلاء والبر ما عنده الا من في شن القرابة او مطاردة ما يكفيه الا لشربه  
وطعامه هذا مانع - [00:21:43](#)

ومن الموانع الماء المغصوب وفي مذهب الحنابلة رحمة الله ان الماء المغصوب والارض المغصوبة لا يصح به طهارة ولا صلاة وقد  
وافق الحنابلة في هذا غيرهم جمع من العلماء حتى انه عد مذهب الجماهير عد مذهب عد مذهب الجماهير - [00:22:01](#)

والقول الصحيح ان الماء المغصوب والارض المغصوب والثوب المغصوب تصح الصلاة فيها لكن مع الائم وبنى العلماء عدم  
صحة الصلاة بالماء المغصوب وبالارض المغصوبة وبالثوب المغصوب لأن هذه الثلاثة من شرائط ايش - [00:22:34](#)

يا عبد الله من شرائط الصلاة كما سبق وعندهم اذا اتى النهي الى نفس العمل او شرطه فذو فساد وخلل كما ذكر ذلك الشيخ ابن  
السعدي في القواعد وان اتى النهي الى نفس العمل او شرطه فذو فساد وخلل - [00:23:00](#)

العمل فاسد وال الصحيح كما قلنا ان الصلاة في نفسها صحيحة مع الائم مع الائم تووضاً به او لمكان اغتصبه وبنى  
فيه مسجداً او ثوب سترى به عورته وهو مغصوب - [00:23:28](#)

الشرط الرابع في استعمال الماء في الوضوء قال ان يصل وصول الماء الى البشرة وصول الماء الى البشرة ما البشرة الجلد المغسول  
ان يصل الماء اليه فإذا وجد الماء الظهور والمسلم المميز - [00:23:53](#)

وانتفى المانع ولم يمس الماء بشرته فهذا لم يأتي بالوضوء وفي ذلك ما جاء في صحيح مسلم وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه قال الصعيد الطيب وضوء المسلم - [00:24:22](#)

وان لم يوجد الماء عشر سنين فإذا وجده فليتلق الله وليمسه بشرته لماذا قال فليتلق الله؟ لأن الله الذي افترض ان يمس المتوضئ الماء  
بشرته لقوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة - [00:24:44](#)

فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. والقصد انما يكون بماذا بالماء فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم  
وارجو لكم الى الكعبين القراءة الاخرى برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين هذا اتقاء الله - [00:25:09](#)

ان يمس بالماء بشرته وهذا الميسليس ليس تمسحاً لأن يضعقطنة ومنديل على الماء ويمسح اعضاءه لا هذا المس لابد ان يجري الماء  
على بشرته لابد ايش ان يجري الماء على بشرته طيب الناس العوام يقولون بتمسح - [00:25:38](#)

هذا كنایة عن الاختصار في استعمال الماء لا انه يمسح اعضاءه في خرقه مبلولة او بقطنة او بمنديل ومصطلح التمسح عندنا على  
الوضوء الخارجي من غير قضاء الحاجة فلا بد من جريان الماء على العضو المغسول - [00:26:06](#)

في هذا يتم هذا الوضوء واقل الواجب ان يجري الماء بالغسل بغسل العضو مرة واحدة هذا اقل الواجب وهو سنة احياناً واحياناً  
يغسل المغسول مرتين واحياناً ثلاثة كلها ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:30](#)

فقد تووضاً مرة مررتين مررتين وثلاثاً عليه الصلاة والسلام فلا بد من وصول الماء الى البشرة لغسل العضو فيها الشرط الخامس  
قوله ودخول الوقت في دائم الحدث دائم حدث من هو - [00:26:57](#)

هو الذي به حدث دائم به سلس البول او استطلاق الريح او به اسهال مستمر لا يستطيع ان يتتحكم به هذا يسمى عند العلماء دائم  
الحدث ما هو بدايم ابد الدهر - [00:27:31](#)

دوام الحدث هنا اي مدة طويلة ومثل دائم الحدث النساء من هي المستحاضة التي تستحيظ مدة طويلة فان بنات جحش زينب  
وحملة اختها الثالثة وردت الاحاديث الاستحاضة في حقهم حتى ان حملة بنت جحش - [00:27:58](#)

قالت يا رسول الله اني استحاضت سبع سنين والماء والدم يجري هذا يسمى دائم الحدث ومن دائم حدث من به سلس البول اي  
مستطلق الريح ما يمسك نفسه فهذا الذي دائم حدثه من شروط الوضوء ان يتوضأ بعد دخول الوقت لا قبله لانه بهذا يكون قد اتقى  
الله اما من ليس دائماً حدثه وانما حدثه طاري - [00:28:30](#)

مستطلق الريح ما يمسك نفسه فهذا الذي دائم حدثه من شروط الوضوء ان يتوضأ بعد دخول الوقت لا قبله لانه بهذا يكون قد اتقى  
الله اما من ليس دائماً حدثه وانما حدثه طاري - [00:28:47](#)

او منقطع يصح وضوءه قبل دخول الوقت يصح وضوءه قبل دخول الوقت ودائم الحدث معه مشقة عظيمة رفعت الشريعة عنه  
الحرج في هذه المشقة يتواطأ لكل صلاة قالوا يتوضأ بدخول الوقت - [00:29:10](#)

فان كانت الصلاة مجموعة الى اخرها الى اختها يتوضأ قبل ان يصلحها الظهر يجمع مع العصر والمغرب مع العشاء لان الوقت الوقتين  
يصبحان في هذا وقتا واحدا الفجر لا تجمع لا الى ما قبلها ولا الى ما بعدها - [00:29:36](#)

لان الوقت منفصل وقت العشاء الى شطر الليل والفجر يبدأ بطلع الفجر وينتهي بطلع الشمس هذا ما يتعلق بالوقت الذي اشترط  
له الطهارة بالماء دخول الوقت دائم الحدث وها هنا انه ايها الاخوة - [00:30:00](#)

الى باب الوسوس الذي يأتي من يأتي الانسان عند تبوله وعند خروج الريح منه فان الوسوس اول ما يبدأ في هذين الامرين الصحابة  
رضي الله عنهم شكوا الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:34](#)

كما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين قالوا يا رسول الله ان احدنا ليجد انه خرج منه الشيء الريح ولا يدرى اخرج  
منه الشيء او لا من القرقرة - [00:30:59](#)

اللي يسمعها في بطنه حتى ان منهم من يقرقر بطنه قرقرة بصوت كأنه اخرج الريح وقال صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع  
صوت او يجد ريحها وهذا قطع لباب الوسوس باليقين - [00:31:17](#)

هذا بالنسبة للريح يسمع صوتا ما هو مجرد وهم وتوهم او يجد ريح المغارى قد جاء في حديث في  
رواية في غير الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان بيده شعرة - [00:31:44](#)

يركب بها دبرا دبرا المسلمين فيربه ان يوهنه انه خرج منه شيء في الحقيقة لم يخرج منه شيء قال فلا ينصرف حتى يسمع  
صوتا او يجد ريحها اول ما يبدأ الوسوس في هذين الامرين - [00:32:12](#)

في خروج الريح وخروجي قطرات من البول ولهذا سد النبي ذلك بانه لا يلتفت الى هذه الوسوس واما ما يتعلق بخروج البول فان  
الانسان لا يستعجل اذا قضى حاجته ثم اذا فرغ غسل عضوه وما حوله - [00:32:36](#)

اين اووهنه الشيطان انه خرج منه شيء او انه احس بالرطوبة عرف انها من جهة هذا الماء الذي غسل به عضوه والموسوس يمر  
في الغالب على خمس مستويات هذه سنة الوسوس خمس سنوات سنة اولى - [00:33:00](#)

الوسوس في الريح والبول ولا يأتي هذا الوسوس في خروج الريح وخروج البول الا للمسلم الداشر والكافر اللي ما يصلی ما يجي  
وسوس فيه لخروج الريح منه ولا في خروج البول. ليه - [00:33:26](#)

الشيطان غسل ايده من حصل مراده لكن لما عجز عن هذا المصلي اشغله وبين اشغله في صلاته يسترسل الانسان مع الوسوس  
فينتقل الى السنة الثانية والمستوى الثاني وهو الوسوس في وضوءه - [00:33:49](#)

غسل اعضاءه وجهه يتقطر من الماء يقول انا ما اتمضمضت واستنشقت او يجعل من يراقبه شفنا له كم توضأت من مرة يصل الى  
غسل رجله يقول انا ما غسلت وجهي. والماء يتقططر من وجهه - [00:34:09](#)

من اين جاء ذا من الوهم والتوهם لانه استرسل مع الوسوس الاول وان استرسل معه ولم يدفعه انتقل الوسوس الى مرحلة ثالثة  
وهي الوسوس في الصلاة قراءة او فعلوا الله الله الله الله اكبر - [00:34:26](#)

يوهنه الشيطان انه ما تكلم الحمد لله رب الحمد الحمد لله حتى يكاد الامام يركعه توہ مفرزة في الحمد لله وسوس اللهم لك الحمد  
والشكرا وسوس في الركوع والركعات - [00:34:54](#)

اووساس فيما يقرأه فيها واذا لم يدفع الوسوس في اول امره يلعب به الوسوس ويغنه ويلهده اذا استرسل معه انتقل الوسوس  
الى المستوى الرابع وهو الوسوس في علاقته بالناس بل باقرب الناس له - [00:35:14](#)

علاقته بالناس ايه لانه لا يتكلمون فيني يسبوني يروح بيهادهم ويخاصهم او وسوس في علاقته بزوجته انا قلت لامرأتي طاء يعني  
طالق سألني هذا وش اسمك؟ قلت اسمي طارق ايه لا انا قلت انا طالق - [00:35:39](#)

الخبار وبين يصل لا تضحكون ترى هذا موجود بلى ثم اذا استرسل معه انتقل الوسوس الى اشد مستوياته وهو الوسوس في ذات

الله قال صلى الله عليه وسلم تفكروا في الأئم الله - 00:36:06

ولا تفكروا في ذات الله فتهلكوا لا يزال الشيطان باحدكم من خلق كذا من خلق الله فإذا وجد ذلك فليقل  
امنت بالله ورسله في رواية فليس تعد بالله من الشيطان - 00:36:28

ولقد شكي الصحابة رضي الله عنهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إن أحدنا ليجد الشيء في نفسه يود أن يخر  
من السماء ولا يتحدث به - 00:36:50

ودوا يا هلك ولا ينطق به وقال صلى الله عليه وسلم أوجدمتم ذلك قالوا نعم يا رسول الله. قال الحمد لله الذي رد كيد الشيطان إلى  
الوسوسة ذاك صريح اليمان. ذاك وشو؟ مو بالوسواس - 00:37:09

ما وجده الإنسان في نفسه وخشي أن يتكلم به هناك صريح اليمان هذى ذكرناها يا أخوانى لما ذكر دائم الحدث اذ كثير من دائمي  
الحدث مbillions بالوسوسة والموسوس يقينه شك - 00:37:26

ولا عبرة به قاعدة يقين الموسوس وشو شك لا يلتفت إليه ويقع من الموسوسين غرائب في الأفعال اتصلت على امرأة تشكي بيتها  
تقول أنها تدخل أعزكم الله دوره المياه قبل الفجر - 00:37:51

ولا تخرج منها إلا بعد غروب الشمس بنت سمعتها ما تبى قرابة تبى علاج نفسي بلغ بها الجنون والسفه إلى هذا المبلغ وهذا لما لم يسد  
الإنسان على نفسه باب الوسوسات متاع - 00:38:20

في أول مراحله في أول مراحله وهو الخارج من السبيلين نعم واصل قبل هذا تفضل المقصود به جريان الماء على العضو نعم هذا  
من باب الكنية من باب الكنية فان الميسىس هنا بمعنى الغسل - 00:38:46

ليل الميسىس بمعنى ان يمس جزء من البدن بالاجماع مثلا من وجب عليه غسل اليدين الى المرفق. لو مس الماء في ظاهري كفه هل اتي  
بالحديث بالاجماع ما اتي به - 00:39:34

المراد بالميسىس ان يغسل ويجري الماء لا هذا خرج مخرج الكنية اي نعم الاخوان نعم احسن الله اليك. قال المصنف رحمة الله  
نواقض الوضوء ثمانية. الخارج من السبيلين والخارج الفاحش من البدن. وزوال العقل بنوم او غيره - 00:39:49

ولمس المرأة بشهوة ومس الفرجين من الادمي وغسل الميت واكل لحم الجزر والردة عن الاسلام اعادنا الله منها والله اعلم الفقهاء  
رحمهم الله مما عنوا به الترتيب يسمى الان بالعنصرة المدرسية واحد اثنين ثلاثة - 00:40:16

وهذه تقرب المعاني وتسهل حفظها مع ان النبي عليه الصلاة والسلام ما قال ترى الشروط الوضوء خمسة مبطلاته ثمانية اركان الصلاة  
اربعة عشر اى هذه استفادتها الفقهاء والعلماء من اين - 00:40:38

من مجموع الادلة استفادوها من مجموع الادلة ومتناوها تسهيلا للمتعلمين وللمسلمين وهذا ما يسمى في زماننا هذا بطريقة الدرس  
المدرسي اذا نثرت للطلاب المعلومات نثرا ما استوعبواها اذا عاصرت اهلهم واحد اثنين ثلاثة - 00:41:01

كان هذا ادعى بماذا بحفظها واستيعابها مبطلات الوضوء التي تنفذ وتجعل الوضوء كان لم يكن ثمانية وتوضأ لكن اذا وقع له واحد  
من هذه الثمانية كأنه لم يتوضأ اي ان وضوء الذي توضأ بطل - 00:41:27

بطل وفسد اولها الخارج من السبيلين والسبيلان قبل ودبر كما خرج منها او خرج من جهة اخرى وحكمه حكم الخارج من السبيل  
فهذا ناقض للوضوء قبل وش يخرج منه يخرج منه من الذكر اربعة سوائل - 00:41:55

وش هي المانيو والبولي والمذبي مني ومذبي ووادي وبول تزيد المرأة بماذا لخروج دمي الحيض ودم النفاس هذه السوائل  
تخرج من القبل وهو احد السبيلين لحق به من به قسطرة بالبول يشيل معه زرية - 00:42:26

حقيقة ما خرج من السبيل خرج من جانبه من الحالب مباشرة له حكم الخروج من السبيل وهذا الذي يحمل معه قسطرة البول الله  
يعزنا وياكم ويشفي مرضانا ومرضاكم مرضى المسلمين - 00:43:09

هذا الذي معه قسطرة ابو قربة حكمه حكم من به حدث النوع الثاني من يا ما يخرج من الدبر سواء كان سائلا او جاما فما خرج من  
الدبر سائلا او جاما او ريجا - 00:43:28

يدخل فيه الريح الهواء الفساد هذا ناقض للῷوedo مبطل له وهذا اظنه ظاهر طيب حتى لو كان الخارج من السبيلين ظاهر نقول حتى لو كان ظاهرا فانه يخرج من الفرج المنى ومني وشو - 00:43:53

ليس بنجس خلافا للحنفية رحهم الله الذين قالوا انه نجس واطلأوا في هذه المسألة ولو خرج من الدبر جبة حمصة ما هضتها المطاحن مطاحن ايش؟ مو بالدقيق مطاحن البطن من المصران من المعدة - 00:44:17

ثم المري البنكرياس وعصارة الكبد ثم الامعاء الدقيقة والامعاء الغليظة والمستقيم ما هضتها وطلعت حمصة على عدالها لا تكونوا وهي ظاهرة في نفسها لا تكون كذلك خروجها من الدبر الا انها توجب الحدث - 00:44:44

اذا لو كان الخارج ايش؟ قاهرا لو كان الخارج من السبيلين ظاهرا فانه يوجب الحدث مما يخرج من السبيل الدم يخرج من الدبر لمن به مرض ال بواسير او النواسير او التشدقات - 00:45:13

او يخرج من من آآ القبل الدم بهم امراض الكلى تجرحات الحوالب والمثانة قد يخرج مع بوله ايش؟ الدم ما خرج من السبيلين فهو نجس عفوا مخرج فهو مبطل للطهارة - 00:45:36

وهو مبطل للطهارة سواء كان ظاهرا او نجس هذا الاول من مبطلات الῷوedo. الثاني قال الخارج الفاحش من البدن الخارج الفاحش من البدن الكثير سواء كان قيحا كثيرا او دما كثيرا - 00:46:01

او صديدا كثيرا اذا سائر البدن فانه يوجب بطلان الῷوedo هذا المذهب والصحيح خلافه لو خرج منه دم كثير من سنة من رأسه من يده من رجله من بطنه فان الدم - 00:46:27

في اصح اقوال العلماء لا ينقض الῷo الا ما خرج من اين من السبيلين واستدلوا لهذا بما عمت به البلوى في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فان الصحابة رضي الله عنهم بلوا - 00:46:55

الحروب والجرحات الكثيرة فيها وادمتهن الجراحات ولم يأتي حديث واحد يأمر بالῷo من خروج هذا الدم الكثير وفي قصة عباد ابن بشر وصاحبة لما قاما بحرسان فنام احدهما وقام الثاني يحرص - 00:47:16

ويحرص راعي صلاة واذا برامي سهم يرميه سهم غرب ثم الثاني الى ان عجز ان يكمل صلاته فايقظ صاحبه والدم يشخب لم يأت ما يدل على ان طهارته قد فسدت - 00:47:46

وقد غزى النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه كم غزاة انت يا ولدي ها انت ياللي عند العامود ها وش هذى؟ وش معناها لا لا لا تعلم ايه كم غازات انغزى النبي عليه الصلاة والسلام؟ انا ابي اللي عند العواميد - 00:48:06

مبادى لآخر خرزة بس ها كم غزاة غزاها بنفسه عليه الصلاة والسلام كم ها لأ ها خمسة وعشرين كم هنا في مزاد هنا ترانا ها اربعة وعشرين الله اعلم ها يا عبد الله - 00:48:37

خمسة وعشرين ها يا ولدي ها حدد ثلاثة عشر وستة عشر ربما يود الذين كفروا ها غزا صلى الله عليه وسلم ثمانية عشرة غزوة ثمانية عشرة غزوة بنفسه صلى الله عليه وسلم - 00:49:13

اما بعوته وسراباه اجازت الثلاث مئة تعدد ثلاثمائة بعثا وسرية طيب هذه البعوث والسرايا والغزوات فيها جراحات ولا ما فيها فيها جراحات ولم يأتي ما يدل على ان الدم نجس - 00:49:40

وما يدعى من الاجماع في هذه المسألة فهو اجماع غير محرك الاجماع هو على ما خرج من السبيلين ندم فهو نجس. هذا الاجماع الصحيح يمثلون له بدم الحيض ودم النفاس - 00:50:04

وما كان في معناهما طيب قولهم الخارج الفاحش من سائر البدن وش مقدار الفاحش اختلقو فيه الفاحش يعني الكثير ولها يقول الفقهاء اذا خرج من دمه من من الدم من سائل البدن ما يقدر ما يعادل درهم - 00:50:21

يعني نصف الريال الحديد الريال السعودي الحديد مثله فاكتير هذا هو الفاحش ورجحنا لكم ان العبرة بايش خروج الدم من السبيلين. اما ما سواه فلا ينقض الῷo ولا يبطله يلزم عليهم في في الخارج الفاحش من سائر البدن - 00:50:49

ان الاستفراغ ايش نجس وهذا بالاجماع ليس كذلك لا استفراغ الطفل ولا استفراغ الكبير حتى انه لو قال قائل هو طعام مطبوخ. نعم.

طعام مطبوخ لكن ما خرج من اين - 00:51:13

من الدبر خرج من من الفم وهذا ليس بنجس والوضوء فيه مستحب للتترze لا لانه نجس الثالث من مبطلات الوضوء يقول  
زوال العقل بنوم او غيره ان يزول العقل بالنوم - 00:51:32

ينام فيزول عقله او يزل العقل بغير النوم وهو ايش ؟ الاغماء او السكر او البنج يبرسم يبنج فاذا زال عقله بنوم او بغيره انتقض  
وضوءه اما بالنوم فللحديث صفوان رضي الله عنه ابن عسال - 00:51:58

حيث ذكر النبي وسلم الوضوء من بول او غائط او نوم والنوم مظنة لخروج الحدث والمظنة ها هنا نزلت منزلة الحقيقة ما هو النوم  
الذي ينقض الوضوء هو النوم المستلقي - 00:52:29

اي غيري من نام قاعدا ممكنا مقعدته موكنا استه من الارض والدليل على ان هذا النوم لا ينقض الوضوء اين مكن مقعدته واسرته من  
الارض دليله ما جاء في حديث انس وغيره رضي الله عنهم - 00:52:54

ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا ينتظرون النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء فتختفق رؤوسهم وانهم لينفخون وش النفح هو  
الشخير اللي يشخر مستغرق ولا ما استغرق في نومه - 00:53:15

ها الذي يشخر استغرق في نومه اثر تعب الواحد لا تعب وصدر منه نفح وهو الشخير رؤوسهم لينفخون وهم جالسين قاعدين  
مقاعدتهم من الارض فيخرج النبي صلى الله عليه وسلم - 00:53:37

ويقيم بالصلوة ويقوم يصلون لا يؤمرون بالوضوء في حديث العين وكاء السه. فمن نام فليتوضا اما اذا كان مستلقيا على ظهره او  
على اخر خرزه ورافع رجليه لو ينام نصف دقيقه وجب عليه - 00:54:02

الوضوء لانه لم يمكن مقعدته من الارض. ليه ؟ قالوا لان النوم مظنة للحدث النوم في نفسي ليس حدث بذاته لكن مظنة له ومثله  
نحوه كالاغماء يغمى عليه الاخوان اللي فيهم انخفاض في الضغط والسكر - 00:54:25

اللي فيهم آآ جلطات قد يغمى عليهم اللي فيه ضيق في التنفس قد يغمى عليه الحوادث الاغماء بانواعها مظنة خروج الحدث كذلك  
ذهب العقل بالبنج يسمى المباراة السم باستخدام المخدرات والمسكرات الله يجيرنا واياكم من المسلمين منها - 00:54:50

هذه موجبة لاعادة الوضوء لانها مظنة خروج شيء منه ولو اقام عليه رقبا ولم يخرج منه شيء ما يعذر لان  
الشريعة في مثل هذا المقام تنزل المظنة - 00:55:26

منزلة الحقيقة كما دلت عليه الادلة ولكن من بول او نوم او غائط اخرجه في الصحيح المبطل الرابع والنقد الرابع من نواقص الوضوء  
اه لمس المرأة بشهوة ان مسها بشهوة - 00:55:48

لان مسها بشهوة تتحرك معه الغريزة وقد ينتشر معه الذكر فان خرج منه مذى انتقاد الوضوء بخروج المسجد لكن اذا ما خرج  
عندهم في المذهب ان مسها بشهوة ينقض الوضوء - 00:56:18

ومذاهب العلماء في هذه المسألة ثلاث مذاهب. المذهب الاول ان مطلق الميسى بشهوة او بغيرها ناقض للوضوء كما هو المشهور في  
مذهب الامام ابي حنيفة وقول عند الشافعية لهذا من هؤلاء ييلشون في الطواف - 00:56:39

اذا مس المرأة راح يتوضأ يطوف يقابلهم ان المس ها هنا المراد به المس لشهوة كما هو المعتمد في مذهب الحنابلة ان هذا ناقض  
للوضوء القول الثالث ان المراد او لامستم النساء - 00:56:57

في نواقص الطهارة هو الجماع والله جل وعلا يسمى بنا فلم يذكر الجماع بلفظه الصريح وانما يكتنى به في في القرآن والسنة بالوطء  
بمسيس النساء او لامستم النساء والعجيب اتنى اتنى تتبعت - 00:57:19

احاديث النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصرح فيه بهذا الفعل بالاسم الصريح الا في موضع واحد وهو موضع اقامة حد الرجم على  
ماعز فانه عليه الصلاة والسلام لما جاءه ماعز ابن من - 00:57:43

ها ماعز بن مالك قال ايش ها زلم ايه وش اسمه من اي قبيلة هو؟ ماعز ابن مالك ها ايش الشعي لا ها ماعز بن مالك الاسلامي ماعز  
ابن مالك الاسلامي - 00:58:06

جاء النبي صلى الله عليه وسلم من قبل وجهه قال يا رسول الله اني زنيت فطهرني فلم يلتفت له جاء عن يمينه لم يلتفت له عن يساره لم يلتفت له جاءه من ورائه - [00:58:44](#)

اربع مرات وهو يقر وقال له يا ماعز لعلك قبلت قال لا يا رسول الله بل زنيت لعلك ظممت قد زنيت يا رب. حتى قال في اخر الامر قال نعم يا رسول الله - [00:59:01](#)

لم يأت التصريح بهذا اللفظ الا في هذا الموضع لأن فيه ازهاق النفس بالرجم ومن تشوف الشريعة وتطلعها للستر ما ذهب النبي يبحث عن المفعول بها ولو ان ماعزا لم يأتي لم يبحث عنه - [00:59:25](#)

فلما امر النبي بترجمه وخرجوا به يترجمونه وذاق ذلك الحجارة فر فلحقوه حتى رماه احدهم بلحى جمل تخرب واكملوا عليه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم هروبه قال هلا تركتموه يذهب فيتوب فيتوب الله عليه - [00:59:50](#)

كل هذا من تشرف الشريعة الى ايش الستر او لامست النساء المراد بها الوطء والابالاج ولو لم يحصل معه ازال والدليل على انه لو مس المرأة بشهوة لم يخرج منه شيء فانه باق على طهارته - [01:00:16](#)

ما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو وهي صائم وهو صائم كان يقبلها وهو صائم ربما مص لسانها ويخرج ويصلبي ولا يتوضأ - [01:00:39](#)

لانه كان املكم لايشه لاريه الاخرى كان املكم لاري به لاريه لعظوة ولارا به لشهوته طيب هنا مسها لشهوة للغير شهوة في شهوة ولم يخرج منه شيء فالاصلبقاء طهارته - [01:01:01](#)

وهذا هو القول الصحيح الذي عليه الادلة بل وعليه القواعد قواعد الشريعة وخروجها من الخلاف الحمد لله لا توجه روح خصوصا الشباب انتبه ل تحفظ عليك عبادتك هذا ما يتعلق بمس المرأة لشهوة - [01:01:26](#)

في شيء يا اخواني قبل ان نواصل ترى هذا التوسيع فقط في هذا المقام اعتمدنا المظية في الكتاب على جهة التعليق اليسير تعليق اليisser اما التفصيلات والتفرعات اه مقامها مقام اخر - [01:01:53](#)

الشيخ محمد رحمة الله لما متن هذا المتن اراد الاختصار معرض التطويل فيما يذكره العلماء في كتب الخلاف والاعتراضات والادلة وسوقها في شيء يا اخواني سمي ايه نعم عندهم الخارج الفاحش ولو لم يكن نجسا - [01:02:19](#)

ولهذا يلزم عليهم من خرج من بطنه ايش طعامه ان هذا ناقض لل موضوع وهو ما هو بنجس يلزم عليه الاستفراغ ما هو بنجس يلزم عليه لو خرجت مياه كثيرة من البدن من غير السبيلين انها موجبة للطهارة - [01:02:49](#)

الفاحش هنا عام. وان لم يكن نجسا عندهم وضح نعم في شيء يا اخواني طيب نعم واصل يقول السادس ولا الخامس هما مسوا ايش الادمي ان يمس فرجه بنفسه او يمس فرج غيره - [01:03:16](#)

يجوز يمس فرج غيره سواء مسه مسا محrama او مسه مسا جائز كالزوجين بعضهما مع بعض الوالدين مع الطفل الصغير فان الام تغسل اولادها الى الحين يغسلون حريم عيالهم للخدمات - [01:03:49](#)

ها يغسل عياله النسوان ولا خلاص استعاذه بالخدمات ترى زمان عجيب يا اخواني عجائب فمن مس فرج ادمي صغير او كبير ذكر او انتى ولو كان مقطوعا مجبوبا فهذا المس - [01:04:16](#)

ماذا ناقض لل موضوع قالوا ووجه ذلك ان هذا المس يثير الشهوة اذا مسه مباشرة ما هو من حائل فان مسه من وراء حائل فلا ينقض وضوءه اتفاق الائمة انما المراد بالمسيس المباشر - [01:04:43](#)

لانه من الشهوة ول الحديث من مس فرجه يتوضأ وقاوسوا على الفرج الدبر قاسوا على الفرج الدبر طيب لو مس الشطايا لا ينقض الوضوء ولو مس الفخذين لا يرقب الوضوء لو مس الخصيتين - [01:05:08](#)

مختلف فيه الظاهر ان الخصيتين تابعا تابعا للفرج فهذا يجب فيه الوضوء حتى الام اذا غسلت ولدها بغير حائل انتقض وضوءها اذا مس قبله او او غسل الكبير ترى بعض الشيبان كبير - [01:05:36](#)

يقوم عليه الخادم او احد ابناءه ليغسله ينتقض وضوءه اذا مس عورته بغير حائل فهذا هو فيما يتعلق بمس الفرجين حديث ابن

علي اليمامي من اهل الجرين تراه من اهل القرينة - 01:06:03

المعروفه اللي شمال الرياض. شمال السدوس فان طلق ابن علي اليمامي كان ممن اسلم وقدم النبي قدم المدينة والنبي توه يبني ببني المسجد وساعدهم في بناء المسجد فاعجب النبي فعله وخلطه - 01:06:32

قال اصنعوا كما يصنع هذا اليمامي يعرفون وفيه ان طلقا رضي الله عنه قال يا رسول الله ان عندنا كنيسة لانهم كانوا انا عندهم دين النصارى عندنا كنيسة واننا نستأمرك فيها قال اهدموها - 01:06:56

وابنوا مكانها مسجدا قالوا هلا اعطيتنا ماء فنغلسه بها فاعطوه ماء في مزاده وقال بعضهم ايش يكفي هالماء اللي هي المزاده قال اذا جئتم هناك فكافروه رجعوا رضي الله عنهم - 01:07:24

فهدموا هذه الكنيسة وكان راهبها رجل من طي رجال من اين من قبيلة طي ومنازل طيفي اجا وسلمي وش جابه الى القرينة وحرير لا هذا المذهب حتى وصل المذهب النصراني الى نجران - 01:07:45

فلما جاءهم جاء طلق من معه بالاسلام واذنوا وهدمت هذه الكنيسة سمع هذا الراهب الطائي دعاءهم واذنهم قال ما احسن هذا الكلام؟ هو والله حق ثم رقى في بعض التلاع ولم يعرف له على اثر - 01:08:14

طلق ابن علي اليمامي سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن مسيس الفرج قال انما هو بضعة منك قطعة منك وجاء في حديث اخر بعد ذلك من مس فرجه فليتوضا - 01:08:44

فهذا مما اشكل على العلماء الجمع بين هذه الاadle التي يبدو في ظاهرها ايش ؟ التعارض ادلة الشرع نقطع انها غير متعارضة وغير متصادمة ان وقع تعارض فهو في ماذا؟ في افهمنا - 01:09:04

وفي اوهامنا اما شرع الله فغير متعارض وهذا معنى القاعدة اللي ذكرها شيخ الاسلام ابن تيمية ان الشريعة قد تأتي بما تحار فيه العقول لا ما تحيله العقول يعني يكون مستحيل في العقل - 01:09:22

ومسالك الجمع بين الاadle المتعارضة من المسالك الرفيعة التي تعلق بها علمان من علوم الالله ما هذان العلمان ها يا اخواني علم الفقه ما هو من علوم الالله وعلم مقصود بذاته - 01:09:44

علم اصول الفقه وعلم اصول الحديث وشو علم اصول الحديث المصطلح وكان شيخنا الشيخ عبد الله ابن غديان رحمه الله يرجح طرائق الاصوليين على طرائق الاصطلاح في مسالك الجمع - 01:10:09

الترجح وقال لهم اليق في هذا المسالك وشيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله يميل في طرائق الجمع الى طرائق اهل الحديث ولهذا يقع في هذه المسائل الخلاف هل يحكم به بالنسخ - 01:10:35

او لا يحكم به من نسخ والقاعدة خلاصة القاعدة في هذا الباب انه كلما امكن الجمع بين الاadle فهو اولى من اهمال احدها واولى من اهمال احدها وكيف نجمع بين قوله عليه الصلاة والسلام في حديث طلق بن علي اليمامي انما هو بضعة منك - 01:11:03

لما سأله عن مس الفرج وبين الحديث من مس فرجه فليتوضا اهي اذا كان عادته بس دايما ايده في عظوة ما ينقض الموضوع والله بلشه ها احسن ما يجمع بينهما - 01:11:31

بان حديث طلق متقدم وحديث مس فرجه فليتوضا متاخر يقدم المتأخر لان به استقرت الشريعة ويجب على حديث طلق اذا مسه من غير قصد الذي يفتسل ثم يت נשف قد يمس - 01:11:58

في ظاهر كفه وهو يلبس سرواله ويلبس ثوبه. يلبس ورثته هذا معفو عنه اما من قصد المس بشهوة وبغير شهوة فان وضوءه ينتقض ومسالك الجمع يا اخواني بين الاadle مسالك لطيفة - 01:12:26

مثالها في نهي النبي عليه الصلاة والسلام عن استقبال القبلة واستدبارها ببول او غائط نهى عن ذلك ثم فعله بان استدبر القبلة واستقبل الشام عليه الصلاة والسلام في بوله وش يقال في هذا؟ - 01:12:48

منهم من قالها بالتفريق بين البنيان وغيره كما هو ظاهر كلام الفقهاء وهذا مسلك فيه ما فيه ولهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام اذا سافر وارد ان يقضي حاجته ايش - 01:13:08

اتخذ بغيره حاجزا بذلك تنكشف عورته من احسن مارأيت في هذا الجمع ما رجحه شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله وهي على طريقة اهل الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهى عن شيء ثم فعله - [01:13:32](#)

دل النهي على الكراهة ودل الفعل على الجواز مثاله ما جاء في نهيه عن الشرب واقفا وشرب واقفا وهو على بتر زرم لما طاف طواف الافاضة في يوم حار فانه لما فرغ عليه الصلاة والسلام من طوافه - [01:13:54](#)

وقف على علي عبد المطلب وهم يسقون الناس لان السقاية في من؟ فيبني عبد المطلب لانه حفر زرم وعثر على مائها وكان رئيس بنبي عبد المطلب من هو ها - [01:14:21](#)

من هو رئيس بنبي عبد المطلب اللي يسقون على زرم هاشم وبينك وبينه؟ محمد ابن عبد الله ابن عبد هاشم مات وشيع موت على ما قالوا ها من هو - [01:14:42](#)

النبي من هو عبد المطلب جده ابو طالب لقد علموا ان ابنا لا مكذب لدينا ولا يعني بقول الاباطل وايضاً يستسقى الغمام بوجهه ثمالي اليتامي عصمة للارامل تلوذ به الهاك من الهاشم - [01:15:00](#)

فهم في رحمة عنده وفواضل حليم رشيد عادل غير طائش يوالى لها ليس عنه غافل فوالله لولا ان اجيء بسببة تجر على اشيائنا في المحافل لكننا اتبعناه على كل حالة - [01:15:25](#)

من الدهر طرا غير قول التخاذل راح ابو طالب. مات قبل الهجرة في حجة الوداع لا تكونوا خارج التغطية يا اخوانني نبي الابراج كاملة الله يجزاكم خير كان رئيسهم والقائم على السقاية العباس ابن عبد المطلب - [01:15:47](#)

اقبل النبي صلى الله عليه وسلم عليهم وهم ينزعون من البن. الحجيج واجد. والوقت حار والناس عطاش وقال انزعوابني عبد المطلب فوالله لولا ان يدهمكم الناس لوضعت هذا على هذا وضعت الحبل على عاتقي ونزعتم معكم. اللهم صلي وسلم عليه - [01:16:10](#)

في فضل واسرار في سقاية الناس الماء ثم قال عليه الصلاة والسلام ناولوني دلوا بيشرب جاي من مني بها الضحى والشمس فوقه والمسافة بعيدة وطاف الناس حاضرين فيه عطش ناويني دلوا بيبى يشرب - [01:16:35](#)

فقال عم العباس مهلا يا رسول الله ان هذه الدلال تختلط فيها ايدي ايدي الناس قم يا فضل الى امرك واتنا منها بماء مطيب قال صلى الله عليه وسلم لا بل اشرب مما يشرب منه الناس - [01:17:00](#)

تناولوه دلوا ما جلس سمي بالله فشربه وهو قائم اذا نهى النبي عن شيء وفعله دل النهي على الكراهة والفعل على الجواز خصوصا اذا كان الفعل لحاجة هذى استطردة يسيرة فيما يتعلق بهذا المبحث الدقيق - [01:17:21](#)

من مباحث العلم وهو مسالك الجمع والترجيح كما ان من اشرف علوم الحديث علم العلل من اشرف علوم الاصول علم الجمع اه علم اه اه مقاصد الجمع والترجح بين الادلة - [01:17:43](#)

ولهم فيها مسالك ومنهجيات من لم يعرفها تخطى ولهاذا كان الصحابة والتتابعون يمنعون من لم يعرف العامة والخاص والمطلق والمقييد والناسخ والمنسوخ ان يتكلم في امر الدين فضلا ان يفتى - [01:18:01](#)

يا الله لو انه في زماننا هذا ما ينجح احد ليه؟ لأن هذه فيها معرفة موارد الاحكام في الشريعة على ما قالوا ما لكم بالطويلة. نعود على درسنا قال غسل الميت هذا الناقظ ايش - [01:18:23](#)

السادس غسل الميت وذهب الجمهور الى ان غسل الميت يوجب نقض الطهارة والمشهور في المذهب ان غسل الميت يوجب الحدث ايش الاكبر والرواية الثانية انه يوجب الحدث الاصغر وغسل الميت اذا لم يباشر بيده - [01:18:48](#)

سبيليه فانه في الصحيح لا يوجب انتقاد الوضوء لوجود ذلك وعموم البلوى به على عهده صلى الله عليه وسلم ولم يأمر بحدث صحيح بالغسل او بالوضوء من غسل الميت ولو كان ناقضا لبابه - [01:19:15](#)

لان تأخير البيان عن وقت حاجته لا يتصور في حق من وصفه الله بأنه بلغ البلاغ المبين عليه الصلاة والسلام وكان شيخنا الشيخ ابن باز في هذه المسألة يقول لو توضأ - [01:19:38](#)

مغسل الميت لكان اولى. خروجا من الخلاف لكن ما وجہ انتقاض وضوءه وبطلانه بغضله الميت لا وجہ له الا ماذا؟ اذا مس احد السبيلين مباشره فهذا وان لم يغسله فانه ناقد كما سبق - [01:19:57](#)

حتى في العقل المؤمن وشو وتفسيله تكريم له لا لانه نجس الصحيح ان تغسيل الميت ما دام انه لم يمس احدا سبليه فانه يبقى على طهارته لا يوجب لا غسلا - [01:20:22](#)

ولا وضوءا هذا هو الصحيح في اقوال اهل العلم على الوقت ها دخل نقف عند هذا الموضع ونكمي ان شاء الله بعد الصلاة والحمد لله رب العالمين والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:20:42](#)